

التاريخ 25/10/2014 هجري  
الموافق 20/6/2014 ميلادي  
الرقم الإشاري: 2/25/2014

## حكومة الإنقاذ الوطني ديوان وزارة الاقتصاد



الموضوع: استكمال رأس المال للشركات

**السادة / مراقبوا قطاع الاقتصاد بالمناطق.**  
**السادة / مدراء مراكز خدمات الاقتصاد بالمناطق.**  
بعد التحية ،،،

من خلال متابعة الوزارة لعمل مكاتب السجل التجاري بالمناطق والإجراءات المتبعة في شأن قيد الشركات العاملة بليبيا وتعديلاتها. لوحظ أن معظم الشركات التي تأسس برأس مال مدفوع يوازي ثلاثة أعشار رأس مالها المكتتب لا تقم خلال المدة المحددة قانوناً ( خمس سنوات على الأكثر ) باستكمال دفع باقي رأس مالها. عليه يطلب منكم التنبيه على مكاتب السجل التجاري التابعة لكم بضرورة التأكد من قيام الشركات بدفع كامل رأس مالها خلال المدة المحددة قانوناً ، وعدم اتخاذ أية إجراءات بشأن قيد تعديلاتها الى أن تقم بتسوية وضعها باستكمال رأس المال ، أو تطبيق الإجراءات المنصوص عليها بالمادة ( 105 ) من القانون رقم 23 لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري في حال عدم دفع قيمة الأسهم.

،،، والسلام عليكم ،،،

**علي أحمد المحجوب**  
**وكيل وزارة الاقتصاد**



صورة لكل من

السيد / الوزير .

السادة / ديوان الحاسبة .

السادة / مصرف ليبيا المركزي .

السادة / الهيئة العامة للتأمين وشؤون الضمانات .

السادة / جهاز تنمية الصادرات .

السيد / مدير إدارة الشركات والتسجيلات التجارية .

السيد / رئيس مكتب السجل التجاري العام .

السيد / السيد السليوي العام .

السيد / السيد الحكيم .